

سلسلة الرسائل العلمية

(5)

المنار في التعريف بكتاب المعيار

لأحمد بن يحيى الونشريسي رحمه الله

تأليف

د محمد قاسمي

منشورات مركز الإمام مالك الإلكتروني

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

هذه مقالة قصيرة في التعريف بموسوعة نوازلية وكنز علمي من كنور السادة المالكية في القرن الهجري العاشر، وهو كتاب (المعيار) للإمام الونشريسي، نقصد بها -بعد وجه الله تعالى- تنبيه الباحثين وطلبة العلم على جلالة قدرها وضخامة مادتها وجودة فتاويها، عسى أن تجد من المهتمين رغبة وعزما في إعادة تجديد الوصل بها تحقيقا وبحثا واستنباطا واسترشادا واستثمارا.

ولا شك أن التعريف بهذا الكتاب الجليل يقتضي منهجيا عرض عنوانه والتعليق على ما فيه من البيانات المشيرة إلى مضمونه، وكذا بيان غرضه من تأليفه، وأهم المقاصد العلمية التي توخى مؤلفه تحقيقها. وهذا يستوجب منا وصفَ مضمونه الفقهي بالتنصيص على أهم الأبواب الفقهية المطروقة بين ثناياه، وتعيينَ طبيعة مصادره التي اعتمدها في سبك قضاياه وترتيب مسائله، وهذا ما ستعرضه المطالب الآتية بحول الله.

المطلب الأول: عنوان الكتاب

نص الونشريسي في مطلع كتابه على عنوانه الكامل بقوله «وبعدُ، فهذا كتاب سميته **بالمعيار المعرب، والجامع المغرب، عن فتاوى علماء أفريقية والأندلس والمغرب**»[1]، ويتبين من العنوان أن مؤلفه جمع نوازل وفتاوى في نواح جغرافية متعددة، حصرها في أفريقية أي تونس، والأندلس والمغرب والجزائر.

المطلب الثاني: غرض المؤلِّف من الكتاب

يتبين من خلال مقدمة الكتاب أن الغرض منه إجمالا: **جمعُ الفتاوى الصادرة في نوازل محددة، والإعراب عن حكمها الشرعي والفقهي**، وهذا ما أفصح عنه المؤلف بقوله: «جمعت فيه من أجوبة متأخري العصريين ومتقدميهم ما يعسر الوقوف على أكثره في أماكنه، واستخراجه من مكامنه، لتبدده وتفريقه، وانبهام محله وطريقه»[2]، فالكتاب يضم فتاوى المتقدمين من المالكية بدء بإمام المذهب مالك بن أنس (ت١٧٩)، إلى فقهاء المذهب في القرن العاشر (ق١٠هـ)، ومنها فتاوى الونشريسي نفسِه، ومعنى هذا أن الكتاب يسَّر الاطلاع على فتاوى متفرقة يصعب على الباحث تقصيها في مظانها، لاحتمال اندثارها وتلفها، أو لكونها مخطوطاتٍ غابرةً في رفوف الخزائن، يحتاج الباحث قبل قراءتها إلى إخراجها من حيز المخطوط إلى رحابة المطبوع أو المحقق.

وهذا القصد من الونشريسي في تيسير تقديم المادة النوازلية، قد جعله أحد مقاصد هذا الكتاب، فقد كان تأليفه «رغبة في عموم النفع به، ومضاعفة الأجر

---

[1] المعيار: (١/١).

[2] المصدر نفسه.

بسببه»[٣]، كما رجا «من الله سبحانه أن يجعله سببا من أسباب السعادة، وسَنَنًا موصلا إلى الحسنى والزيادة، وهو المسؤول عز وجل في أجزل الثواب، وإصابة صوب الصواب»[٤]، ولا شك أن المشتغل بهذا القصد خدمة لكتاب (المعيار) يناله نصيب منه بإذن الله تعالى.

ومن ههنا يتبين أن الونشريسي له مقصدان كبيران من تأليفه للمعيار:

أولهما: مقصد علمي يتجلى في تقديم مادة علمية ميسرة للقراء والباحثين في فقه النوازل.

ثانيهما: مقصد تربوي تعبدي يتجلى في رجاء نيل الثواب الأخروي.

المطلب الثالث: أبواب الكتاب، وطريقة الونشريسي في تأليفه

حوى المعيار «**في مجموعه أكثر من ألفين ومائة وخمس وثلاثين** (٢١٣٥) **فتوى صادرة عن مشاهير علماء معاصرين له وآخرين متقدمين عليه**»[٥]، وصرحَّ صدْرَ الكتاب بأنه رتبه ترتيبا راعى فيه تنوع الأبواب الفقهية بقوله: «ورتبته على الأبواب الفقهية ليسهل الأمر فيه على الناظر»[٦]، وبتصفح الكتاب يتبين أنه مرتب كالآتي:

الجزء الأول: خصصه لنوازل العبادات، مرتبة على الأركان التعبدية، وهذه النوازل هي: (نوازل الطهارة، نوازل الصلاة، نوازل الجنائز، نوازل الزكاة، نوازل الصيام والاعتكاف، نوازل الحج).

الجزء الثاني: خصصه لنوازل (الصيد، والذبائح، والأشربة، والضحايا، ونوازل الأيمان والنذور، ونوازل الدماء والحدود والتعزيرات).

---

[٣] المعيار: (١/١).

[٤] المصدر نفسه.

[٥] حجة المغاربة أبو العباس الونشريسي، ومعلمته النوازلية (المعيار): دراسة في منهجه وموارده وأهميته، د. عمر بلبشير، النشر الجامعي الجديد، بدون عدد الطبعة، سنة ٢٠١٧، (ص١١٣).

[٦] المعيار: (١/١).

الجزء الثالث: خصصه لنوازل النكاح.

الجزء الرابع: في نوازل الخلع والاستبراء، وفيه (نوازل الخلع والنفقات والحضانات والرجعة، ونوازل الإيلاء والظهار واللعان، ونوازل التمليك والطلاق والعدة والاستبراء).

الجزء الخامس: جعله في نوازل المعاوضات والبيوع.

الجزء السادس: جعله تكملة لنوازل المعاوضات والبيوع، وضمنه نوازل (الرهن، والصلح، والحمالة، والحوالة، والمديان، والتفليس).

الجزء السابع: جعله في نوازل الأوقاف والأحباس.

الجزء الثامن: جعله في المياه والبنيان، وقد تضمن نوازل (المياه والمرافق)، ونوازل (الشفعة والقسمة)، ونوازل (الإجارات والأكرية والصناع)، ونوازل (الضرر والبنيان).

الجزء التاسع: وقد تضمن بقية نوازل الضرر، ونوازلَ (الوديعة، والعارية، والهبات، والصدقات، والعتق) ونوازلَ (الوصايا وأحكام المحاجير)، ونوازلَ (الغصب، والإكراه، والاستحقاق).

الجزء العاشر: وهو في نوازل (الأقضية، والشهادات، والدعاوى، والأيمان).

الجزء الحادي عشر: ضمنه نوازل متنوعة في أبوابها، وسماها (نوازل الجامع) وهي متممة في الجزء الثاني عشر.

وفيما يخص **منهجه العام، أو طريقته الراتبة** في جمع أسئلة المستفتين وأجوبة المفتين، فإنها تميزت بالاطراد في الغالب، وهذا ما جعل للكتاب حظوة عند الفقهاء والباحثين، وقد عبر عن طريقة إيراده للأجوبة بقوله: «وصرحت بأسماء المفتين إلا في اليسير النادر»، ويمكن تلخيص طريقته في تأليف الكتاب بالخطوات

المنهجية الثلاثة، وهي: **الجمع**، و**الترتيب** و**التعليق**، «وهي العناصر التي انتظم من خلالها منهج المؤلف في تصنيفه لـ (المعيار)»[٧].

ولم يقتصر الونشريسي على إيراد أجوبة المفتين، بل تجاوز ذلك في كثير من المواضع إلى الرد والتعقيب المباشر، كما هو بيِّنٌ في خطوات تأليفه للكتاب، «وقد بلغ عدد المسائل التي علق عليها الونشريسي أكثر من ست وخمسين ومائتي (٢٥٦) مسألة»[٨]، وكان غالبا ما يُصَدِّر تعليقاته بـ (قلت) أو بـ (وإذا قلت ... أقول)، ومجملها كانت كالآتي:

– **أولا:** التعقيب على جواب المفتي بجواب أو أجوبة أخرى من فقهاء آخرين قالوا كلمتهم في النازلة، كأن تكون النازلة الواحدة محلَّ أجوبة متعددة، أو تكون واقعة متجددة فيتجدد ويتعدد الجواب عليها كلما نزلت.

– **ثانيا:** التعقيب على جواب النازلة برأي مختصر يبين فيه الونشريسي وجه مخالفته أو موافقته لرأي المفتي والمجيب.

– **ثالثا:** تخصيص رسالة مفردة يرد بها على جواب معين، أو رأي قيل في نازلة محددة، وهذا أحد مبررات وجود كثير من رسائل الونشريسي ضمن المعيار، وهو ما أفاد الباحثين في حصر كتبه ورسائله واستلالها من كتابه، وتحقيقها ونشرها.

كما لا بد من التنبيه على أن المؤلِّف اقتصر في جمعه للفتاوى على "**المشهور**" منها، مع تجنب الفتاوى الشاذة والمهجورة في (الغالب)، وجَعَل الضابط في ذلك كونَ هذه الفتاوى تصلح للإعمال، ويضطر إليها المفتون والحُكام (أي القُضَاة)، وهو في هذا يجري على سَنَن من قبله من العلماء الأعلام، وقبْل ذلك فهو على هدْي الشريعة في بناء الخطاب والأحكام على ما تحته عمل، ويدل على ذلك كلامه في خاتمة الكتاب حيث يقول: «قد أتيت من هذه الأجوبة الباهرة، و**الفتاوى**

---

[٧] حجة المغاربة: (ص ١١٤).

[٨] المصدر نفسه: (ص ١٢٠).

الواضحة الظاهرة، على ما شرطت عليه وربطت، واللهَ قصدت، والحمد لله على إتمامها، ثم له الحمد عدد خلقه وزنة عرشه، **وتركت أجوبة كثيرة من الفقه والأحكام، مما لا تضطر إليه القضاة والحكام»**[٩].

المطلب الرابع: القيمة العلمية للكتاب

لا شك أن الونشريسي بذل جهدا كبيرا في جمع موسوعته النوازلية، وسخر لذلك وقته وفكره، وقد تجلت قيمة الكتاب على ألسنة فقهاء وأقلام باحثين، منهم من عاصر الونشريسي، ومنهم من نهل من كتابه بعد وفاته.

ويمكن إجمال ما تميز به (المعيار) من حيث قيمته العلمية فيما يلي:

أ. كثرة مصادره وتنوعها:[١٠]

تميز المعيار من حيث مادته العلمية، بغزارة مصادره ومظانه وتنوعها، ولعل الفضل يعود بعد الله تعالى إلى تلميذه محمد بن محمد الغرديس التغلبي، قاضي فاس، فقد مكنه من خزانته المليئة بالمصادر النفيسة في الفقه والنوازل، وهي مكتبة ضمت مطوَّلات، ومختصرات، وشروحا، وحواشي، وتعاليق، وطِرَرًا في مختلف الفنون العلمية، وتعد المصدر الأساس للكتاب إجمالا[١١]، ويمكن تصنيف مصادره بحسب طبيعة المصادر التي رجع إليها، كالآتي:

- **الدواوين الفقهية والنوازلية، وأمهات كتب الفقه المالكي.**
- **المختصرات والمتون.**
- **كتب التنبيه والتهذيب والشرح.**
- **كتب الوثائق.**

---

[٩] المعيار: (٣٩٥/١٢).

[١٠] للوقوف على جريدة مصادر الونشريسي في المعيار ينظر كتاب: حجة المغاربة للدكتور عمر بلبشير (مرجع سابق)، (الصفحات من ١٢٨ إلى ١٤٨)، كما يرجع إلى فهارس المعيار التي أعدها فريق تخريجه تحت إشراف المرحوم الدكتور محمد حجي، فهي موثقة هناك بأجزائها وصفحاتها توثيقا دقيقا.

[١١] انظر: دوحة الناشر عند ترجمة الونشريسي.

- **كتب القواعد والفروق الفقهية والنظائر.**

إن الناظر في تنوع طبيعة المصادر المعتَمَدة من قبل الونشريسي في معياره، يجدها متونا مهمة في المذهب المالكي، بها أغنى موسوعته ورفع من قيمتها العلمية، وهي تدل على أن مادة المعيار متنوعة المشارب مختلفة الاتجاهات العلمية، وهذا أمر يدعونا إلى مزيد البحث في الكتاب من نواح متعددة.

ب. عناية العلماء والباحثين به، اختصارا ومعارضة واستثمارا:

لقد أولى العلماء عنايتهم بالمعيار اختصار واستثمارا، فجعلوه مرجعا في معرفة الأحكام الفقهية للنوازل، ووجدوا فيه مادة غزيرة تسعفهم في بحوثهم الفقهية والاجتماعية والتاريخية، فالكتاب مصدرٌ لذلك كله...

وكانت جهود الفقهاء والباحثين منصَبَّة على الكتاب اختصارا له، ومعارضة لمنهجه بالتأليف على منواله وهيئته، واستثمارا لمضمونه الفقهي والمنهجي في بحوث علمية وأكاديمية متعددة.

ومن أوجه عناية العلماء بـه من حيث الاختصار والمعارضة، نذكر:

– **أحمد بن سعيد المجيلدي الفاسي** (ت ١٠٩٤هـ)، فقد اختصر المعيار في كتابه (**الإعلام بما في المعيار من فتاوى الأعلام**) وقد «حدد في المقدمة طريقة تلخيصه بترك الأسئلة والأجوبة التي أوردها الونشريسي بنصها على طولها، والاقتصار على ملخص السؤال والجواب، مُحيلاً على الأصل لمعرفة الأدلة، وحذف المكرر مع التنبيه على محله في الأصل»[١٢].

– **محمد المهدي بن محمد العمراني الوزاني** (ت١٣١٤هـ)، صاحب كتاب (**المعيار الجديد الجامع المعرب عن فتاوى المتأخرين من علماء المغرب**) فقد «جعله خزانة تمَّمَ بها ما سبقه الونشريسي إليه، ونخل فتاوى المتأخرين من أعلام المالكية في المغرب وشمال إفريقيا ومصر، وانتقى من فتاواهم، وقرب ورجح،

---

[١٢] من مقدمة الدكتور محمد حجي رحمه الله للمعيار.

واختار وسبر، حتى كان مرجعا وقاموسا يرجع إليه فقهاء التشريع الإسلامي في عصره وفي العصر الحاضر»[١٣]، وهذا التتميم من العلامة الوزاني كان منه معارضة لـ «كتاب (المعيار المعرب) للإمام الونشريسي، فلم يكن أقل منه قيمة، ولا أضيق منه بحثا، ولا يغني أحدهما عن الآخر»[١٤].

ولا شك أن الباحثين اهتموا بدراسة معيار الونشريسي من نواح متعددة بحسْب تخصصاتهم وأغراضهم العلمية، ويمكن تلمس هذا الاهتمام بسرد أعمالهم على الوجه الآتي:

١. استخراج (كتاب أحكام السوق) لأبي زكريّا يحيى بن عمر الكِنَاني الأندلسي (ت٢٨٩هـ)[١٥].

٢. استخراج فصل (المستحسن من البدع) من كتاب المعيار، لـ "هنري بيبوس"، سنة ١٩٤٦م[١٦].

٣. نشر كتاب (أسنى المتاجر)، حسين مؤنس[١٧].

٤. مساهمة في تاريخ التمهيد لظهور دولة السعديين، لمحمد القبلي، وقد وظف في هذه الدراسة نصوصا من (المعيار)، ونشرت الدراسة سنة ١٩٧٨م.

٥. الريف المغربي في كتب النوازل، لمحمد حسن[١٨].

---

[١٣] من مقدمة الدكتور محمد حمزة بن علي الكتاني لكتاب (النوازل الصغرى المسماة المنح السامية في النوازل الفقهية) لأبي عيسى سيدي محمد المهدي الوزاني، تحقيق: محمد عثمان، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، (١/١٠).

[١٤] المرجع نفسه: (١/٣٥).

[١٥] دراسة وتحقيق: د. إسماعيل خالدي، منشورات مركز البحوث الإسلامية بإستانبول (**isam**)، ومركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث بالرابطة المحمدية للعلماء بالرباط، دار ابن حزم للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م، في مجلد متوسط يتكون من (٢٦٣ صفحة).

[١٦] تاريخ الجزائر الثقافي: (١/ ١٢٧).

[١٧] نشر في مجلة المعهد المصري، العدد ٤، سنة ١٩٥٦م، من الصفحة ٥٩ إلى ١٥١.

[١٨] نشرته مجلة العلوم الإنسانية، بتونس في عددها ٣٣، سنة ١٩٨٦م.

٦. تطور الأوضاع الاقتصادية في العهد السعدي، لإبراهيم حركات، وقد وظف فيه نصوصا من فتاوى (المعيار)[١٩].

٧. الفتاوى الأندلسية وتقويم تحقيق فتاوى ابن رشد، لمحمد أبي الأجفان[٢٠].

٨. النوازل الفقهية والمجتمع، أبحاث في تاريخ الغرب الإسلامي، من القرن ٦هـ إلى القرن ٩هـ، لمحمد فتحة، نشر سنة ١٩٩٩.

٩. جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والفكرية في المغربين الأوسط والأقصى من القرن ٦ إلى ٩هـ/ ١٢ إلى ١٥م، من خلال (المعيار) للونشريسي، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الإسلامي، قدمها الباحث عمر بلبشير بجامعة وهران الجزائرية، ونوقشت سنة ٢٠١٠.

المطلب الخامس: من أعلام الفتوى والنوازل في المعيار

وأقصد بهم في هذا السياق من كثر النقل عنهم من قبل الونشريسي في معياره، وضابط هذا عندي تكرار فتاويهم في نوازل الأموال، وفيما يلي سرد لأسمائهم، وستأتي معنا تراجمهم في متن البحث بحول الله:

١. الإمام مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ).

٢. ابن القاسم (ت١٩١هـ).

٣. أشهب بن عبد العزيز القيسي المعافري (ت ٢٠٤هـ).

٤. أبو القاسم أصبغ بن خليل القرطبي (ت ٢٣٧هـ).

٥. أبو سعيد ابن سحنون (ت ٢٤٠هـ).

---

[١٩] نشرته مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط في عددها ١٢، سنة ١٩٨٦، في الصفحات ١٥ إلى ص٤٦.

[٢٠] منشور ضمن أعمال الندوة المنعقدة أيام ١٩، ٢٠، ٢١ أبريل ١٩٩١م، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة عبد الملك السعدي بتطوان.

٦. أبو عبد الله محمد بن عمر بن لبابة (ت ٣١٤هـ).

٧. أبو بكر محمد بن يبقى بن محمد بن زرب (ت ٣٨١هـ).

٨.أبو عمران الفاسي (ت ٣٩٢هـ).

٩.أبو الحسن ابن القصار (ت٣٩٧هـ).

١٠. أبو محمد عبد الله بن يحيى بن دحون (ت ٤٣١هـ).

١١. أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب الباجي (ت٤٧٤هـ).

١٢. اللخمي، أبو الحسن علي بن محمد الربعي (ت ٤٧٨هـ).

١٣. عبد الحميد بن محمد القيرواني (ت ٤٨٦هـ).

١٤. عبد الملك بن سراج (ت ٤٨٩هـ).

١٥. ابن عتاب، عبد الرحمن بن محمد القرطبي (ت ٥٢٠هـ).

١٦. سيدي عبد الله العبدوسي (ت ٨٤٩هـ).

١٧. عَبْد الله بن نجم بن شاس (ت ٦١٦هـ).

١٨. أبو الحسن سهل بن محمد بن مالك الأزدي (ت ٦٤٠هـ).

١٩. ابن الحاجب، عثمان بن عمر بن أبي بكر (ت٦٤٦هـ).

٢٠. عبد الحميد بن أبي البركات الصدفي (ت ٦٨٤هـ).

٢١. ابن الحاج، محمد بن محمد أبو عبد الله العبدري (ت ٧٣٧هـ).

٢٢. أبو عبد الله محمد بن أحمد الفشتالي (ت ٧٧٧هـ)

٢٣. محمد بن منظور الأندلسي الغرناطي (ت بعد سنة ٧٨٧هـ).

٢٤. محمد بن عرفة الورغمي التونسي (ت ٨٠٣هـ).

٢٥. عيسى بن علال المصمودي (ت ٨٢٣هـ).

٢٦. محمد بن عبد العزيز التازغدري (ت نحر ٨٣٣هـ).

٢٧. أبو القاسم بن أحمد البرزلي القيرواني (ت ٨٤٤هـ).

إن كثرةَ مصادر المعيار وتنوعَها، وأخذه عن فقهاء ونوازليين عرفوا بإمامتهم في الفتوى والاجتهاد، لدليلٌ على كونه موسوعة نوازلية وفقهية غنية، تستحق الدراسة والاهتمام من الباحثين، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.